المجلد (٤)، العدد (١٣)، الجزء الأول، يوليو ٢٠١٦، ص ص ١ – ١٨

المجلس العربي لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة

إعداد

د/ ناصر بن علي الموسى

عضو مجلس الشورى - رئيس مجلس إدارة جمعية المكفوفين الخيرية

بمنطقة الرياض في المملكة العربية السعودية

DOI: 10.12816/0031872

المجلس العربي لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة

إعداد
د/ ناصر بن علي الموسى(*)

ملخص

ظهرت برامج تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة في العالم العربي على مستوى المراحل الدراسية المختلفة، ابتداءً من مرحلة ما قبل المدرسة، ومروراً بمراحل التعليم العام (الابتدائي والمتوسط والثانوي)، ثم التعليم الجامعي والدراسات العليا، وأخيراً التعليم المستمر والتعلم مدى الحياة، وتبعاً لذلك قامت بعض الجامعات العربية باستحداث أقسام للتربية الخاصة تعنى بإعداد الكوادر البشرية المتخصصة في هذا النوع من التعليم، وتم إنشاء العديد من المراكز والجمعيات والهيئات والمؤسسات التي تعنى بذوي الاحتياجات الخاصة في القطاعات الحكومية والأهلية والخيرية، ويلاحظ أن هناك تفاوتاً واضحاً من بلد عربي لآخر، وذلك وفقاً للظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تعيشها البلدان العربية. وفي ظل هذا التوسع وذاك الانتشار لتلك الكيانات، برزت الحاجة الماسة إلى إيجاد مجلس عربي لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة يشكل مرجعية تتولى رسم السياسة العامة في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة على مستوى العالم العربي، وتقوم بعملية التعاون والتنسيق والتكامل بين الكيانات المختلفة، وتضع الضوابط والمعايير العلمية التي بموجبها يتم منح شهادات الترخيص لهذه المؤسسات والمراكز والبرامج، بالإضافة إلى إعداد واستخدام الآليات الضرورية للإشراف عليها وتقويمها ومتابعتها، وكذلك إيجاد الحوافز المادية والمعنوية للمتميز منها، واتخاذ التدابير اللازمة لإصلاح أوضاع تلك التي يقل أداؤها عن الحد الأدنى في تقديم الخدمات لذوي الاحتياجات الخاصة.

الكلمات المفتاحية : المجلس العربي– ذوى الاحتياجات الخاصة.

(*) عضو مجلس الشورى – أستاذ التربية الخاصة وعضو الهيئة الاستشارية للمجلة - رئيس مجلس إدارة جمعية المكفوفين الخيرية - بمنطقة الرياض في المملكة العربية السعودية.

Arab Council for Education of Students with Special Needs

Dr. Nasser bin Ali Al-Mosa(*)

Abstract

Programs for the education of students with special needs have been spreading in the Arab world through different educational levels, beginning from preschool, up to public education (elementary, middle, and secondary), through higher education programs, and finally continuing and lifelong education. According to this, some Arab universities have established new Special Education Departments to prepare specialists in this type of education.

A lot of centers, associations, and organizations have been established to provide care for individuals with special needs in public, privet, and charitable sectors.

It is clear that there is a great variation in the scope and type of services provided in special education.

As a result, there is an urgent need for the establishment of an Arab council for the education of students with special needs.

This Council will play the role of making public policies in the field of special needs education, throughout the Arab world.

This is to achieve the cooperation, coordination, and integration among different entities in the region.

This council will provide scientific standards related to the credentials of these centers and programs, in addition to the preparation of the necessary mechanisms for the supervision and evaluation of these centers.

It well, also give material and incentives for the distinguished ones, and take the necessary precautions for repairing the conditions of those that do not provide the needed services for people with special needs.

Key words: Arab Council for Education of- Students with Special Needs

(*) Member of consultative council/president of the blind Association in Riyadh – Kingdom of Saudi Arabia.

تمهيد:

ظهرت برامج تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة في العالم العربي على مستوى المراحل الدراسية المختلفة، ابتداءً من مرحلة ما قبل المدرسة، ومروراً بمراحل التعليم العام (الابتدائي والمتوسط والثانوي)، ثم التعليم الجامعي والدراسات العليا، وأخيراً التعليم المستمر والتعلم مدى الحياة، وتبعاً لذلك قامت بعض الجامعات العربية باستحداث أقسام للتربية الخاصة تعنى بإعداد الكوادر البشرية المتخصصة في هذا النوع من التعليم، وتم إنشاء العديد من المراكز والجمعيات والهيئات والمؤسسات التي تعنى بذوي الاحتياجات الخاصة في القطاعات الحكومية والأهلية والخيرية.

وتختلف البدايات التاريخية لبرامج وخدمات تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة في العالم العربي، وتتفاوت تفاوتاً واضحاً في كمها ونوعها من بلد عربي لآخر، وذلك وفقاً للظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تعيشها البلدان العربية.

وفي ظل هذا التوسع وذاك الانتشار لتلك الكيانات، برزت الحاجة الماسة إلى إيجاد مجلس عربي لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة يشكل مرجعية تتولى رسم السياسة العامة في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة على مستوى العالم العربي، وتقوم بعملية التعاون والتنسيق والتكامل بين الكيانات المختلفة، وتضع الضوابط والمعايير العلمية التي بموجبها يتم منح شهادات الترخيص لهذه المؤسسات والمراكز والبرامج، بالإضافة إلى إعداد واستخدام الآليات الضرورية للإشراف عليها وتقويمها ومتابعتها، وكذلك إيجاد الحوافز المادية والمعنوية للمتميز منها، واتخاذ التدابير اللازمة لإصلاح أوضاع تلك التي يقل أداؤها عن الحد الأدنى في تقديم الخدمات لذوي الاحتياجات الخاصة.

وسوف يتركز النقاش في هذه الورقة على المحاور الرئيسة التالية:

١- الإطار المفاهيمي للمجلس العربي لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة.

٢- الأسس والمبادئ والمرتكزات والمنطلقات التي تقوم عليها فلسفته.

٣- الأهداف التي يرمي إلى تحقيقها.

٤- الصلاحيات التي ينبغي أن يتمتع بها.

٥- المهام التي يفترض أن يقوم بها.

٦- دوافع إنشاء المجلس.

٧- التنظيم الهيكلي للمجلس.

٨- طريقة تشكيل المجلس.

٩- التبعية الإدارية للمجلس.

١٠- مصادر تمويل المجلس.

١١- آليات عمل المجلس.

١٢- النظام الأساسي للمجلس.

هذا، بالإضافة إلى مناقشة بعض القضايا الأخرى المتعلقة بهذا الموضوع، واستعراض مقترح يقضي بإقامة ملتقى علمي ينظمه المجلس العربي بشكل دوري.

أولاً: الإطار المفاهيمي للمجلس العربي لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة:

يقوم المجلس العربي على مفهوم شامل، وذلك من خلال استخدام مصطلح: "تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة" (Special Needs Education) بدلاً من مصطلح: "التربية الخاصة" (Special Education)، أو مصطلح "الطلاب ذوي الإعاقة" (Students with Disabilities)، فتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة يتسم بالشمولية، فهو لا يقتصر على التربية الخاصة فحسب، ولا على تعليم ذوي الإعاقة فقط، وإنما يمتد بخدماته ليشمل الأطفال في برامج التعليم المبكر، أي تعليم ما قبل المدرسة، وهو الذي يبدأ من سن الميلاد حتى سن السادسة، والتلاميذ والتلميذات في برامج التربية الخاصة بالتعليم العام ومعاهد التربية الخاصة، والطلاب والطالبات ذوي الاحتياجات الخاصة في برامج التعليم العالي، والطلاب والطالبات ذوي الاحتياجات الخاصة في برامج التعليم الفني، والدارسين والدارسات ذوي الاحتياجات الخاصة في برامج التعليم المستمر والتعلم مدى الحياة.

والطلاب والطالبات ذوو الاحتياجات الخاصة الذين يستهدفهم هذا النوع من التعليم هم الذين يختلفون عن أقرانهم العاديين إما في قدراتهم العقلية، أو الحسية، أو الجسمية، أو الأكاديمية، أو التواصلية، أو السلوكية والانفعالية اختلافاً يوجب تقديم خدمات تعليمية إضافية.

وفي الإطار المفاهيمي لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، فإن الفئات الخاصة، وذوي الاحتياجات الخاصة، والطلاب غير العاديين، والطلاب الاستثنائيين هي مصطلحات متقاربة في معناها، وغالباً ما تستخدم على اعتبار أنها مصطلحات مترادفة، وهي تستهدف الطلاب والطالبات ذوي المواهب من العاديين، والطلاب والطالبات ذوي الإعاقات، وغيرهم من الطلاب والطالبات الذين قد يحتاجون إلى خدمات تعليمية إضافية.

وهذه الخدمات التعليمية الإضافية هي التي تقوم عليها برامج تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، وتتضمن برامج التدخل المبكر، وبرامج التربية الخاصة، وبرامج التعليم العالي، وبرامج التعليم الفني، وبرامج التعليم المستمر والتعلم مدى الحياة.

ثانياً: الأسس والمبادئ والمنطلقات والمرتكزات:

١- يُشرِّع ديننا الإسلامي الحنيف أن طلب العلم فرض على كل فرد بحكم الإسلام، وأن نشر العلم وتيسيره في المراحل المختلفة واجب على الدول بقدر وسعها وإمكانياتها.

٢- تنص الأنظمة والتشريعات في العالم العربي على أن الدول تكفل الحق في التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة حسب خصائصهم واحتياجاتهم.

٣- تؤكد وثائق سياسات التعليم في العالم العربي على أن الدول معنية باكتشاف ذوي الاحتياجات الخاصة، وتوفير البرامج والخدمات والنشاطات التعليمية لهم على اختلاف خصائصهم واحتياجاتهم.

٤- تطالب المواثيق والمعاهدات والاتفاقيات العالمية بضرورة توفير التعليم المجاني المناسب لذوي الاحتياجات الخاصة بما يلبي احتياجاتهم ويحقق طموحاتهم.

٥- تظهر الأبحاث والدراسات أن ذوي الاحتياجات الخاصة على اختلاف خصائصهم واحتياجاتهم قابلون للتعلم على تفاوت واضح في كم ونوع هذا التعليم.

٦- تبين التجارب والخبرات أن وجود المرجعيات يؤدي إلى التعاون والتنسيق والتكامل، وتوحيد الجهود وتكثيفها، وتلافي الازدواجية التي هي ضرب من ضروب الهدر في الوقت والجهد والمال.

٧- تشير تداولات المؤتمرات والمنتديات العلمية إلى أن الاهتمام بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة يعد مدخلاً أساساً من مداخل إصلاح التعليم بشكل عام.

ثالثاً: الأهـــــداف:

يهدف هذا المجلس – بشكل عام – إلى الارتقاء بمستوى كم ونوع البرامج والخدمات والنشاطات المقدمة لذوي الاحتياجات الخاصة على مستوى العالم العربي بما ينسجم وأحدث التوجهات والتطورات العالمية في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، ويواكب أهم التطلعات والمتطلبات الميدانية في العالم العربي.

رابعاً: الصـــلاحيـــات:

يتمتع هذا المجلس بكافة الصلاحيات التي تمكنه من القيام بمهامه على الوجه المطلوب.

خامساً: المهـــــام:

١- تطوير السياسات والاستراتيجيات في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة على مستوى العالم العربي.

٢- التواصل والتعاون والتنسيق والتكامل بين الهيئات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية العاملة في المجالات ذات العلاقة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة.

٣- تبادل التجارب والخبرات والأطروحات والأفكار والرؤى في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة بالعالم العربي.

٤- العمل على التوسع في برامج الكشف والتدخل المبكر والدمج التربوي.

٥-دعوة مؤسسات التعليم العالي في العالم العربي إلى مراجعة برامجها وخططها الدراسية بما ينسجم مع متطلبات الدمج التربوي، ويحقق مبادئ التعليم الشامل، والعمل على استحداث أقسام وشعب للتربية الخاصة على المستوى الجامعي والدراسات العليا.

٦-دعم وتنشيط حركة البحث العلمي والنشر في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، والتعاون مع الجمعيات المتخصصة والجامعات ومراكز البحث العلمي في إجراء الدراسات التخصصية والميدانية.

٧-العمل على تشجيع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية على وضع وتطوير الأنظمة واللوائح بما يضمن حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في التربية والتعليم، ويعزز مشاركاتهم واندماجهم في المجتمع، ومتابعة تفعيلها.

٨- حث المؤسسات التعليمية ومؤسسات التعليم العالي في العالم العربي على تضمين مفاهيم تربية وتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة في المناهج الدراسية ضمن إطار الدمج التربوي ومتطلبات التعليم الشامل.

٩-العمل على تفعيل الدور المستقبلي لمعاهد ومراكز التربية الخاصة بما ينسجم مع متطلبات الدمج التربوي.

١٠- اقتراح المعايير اللازمة لبرامج إعداد وتدريب الكوادر البشرية في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة وتقويمها.

١١- التأكيد على أهمية تقويم البرامج والخدمات التربوية المقدمة لذوي الاحتياجات الخاصة في العالم العربي.

١٢- التأكيد على أهمية تطوير عملية التقويم والتشخيص في العالم العربي من خلال إعداد وتطوير وتقنين الأدوات المناسبة.

١٣- العمل على تنظيم المؤتمرات والندوات والملتقيات العلمية بما يرقى بالمستوى المهني لدى العاملين والعاملات في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة.

١٤- العمل على توفير البرامج التدريبية اللازمة لتنمية الكوادر البشرية المتخصصة.

١٥- العمل على تفعيل دور أولياء الأمور في مجالات تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة.

١٦- تشجيع العمل التطوعي في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، والعمل على تأصيل مفهومه، ونشر ثقافته بين العاملين والعاملات في هذا القطاع.

١٧- تشجيع القطاع الخاص على التوسع في تقديم خدمات تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة.

١٨- العمل على تفعيل دور الإعلام بنوعيه الجديد والتقليدي من خلال وسائله ومنابره المختلفة في سبيل تغيير الاتجاهات والمواقف السلبية تجاه ذوي الاحتياجات الخاصة في العالم العربي.

١٩- توفير قاعدة معلومات عن برامج تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، والعاملين فيها، والفئات المستفيدة منها، وعن الأبحاث والدراسات والوثائق المتعلقة بها.

٢٠- تفعيل مواقع تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة على الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت)، وربطها ببعضها البعض بهدف تسهيل تبادل المعلومات.

٢١- ما يقره المجلس من مهام أخرى.

سادساً: دوافع إنشاء المجلس:

١- عدم وجود جهة مرجعية متخصصة على مستوى العالم العربي تعنى بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة بما يضمن حقوقهم، ويلبي احتياجاتهم، ويحقق طموحاتهم.

٢- وجود تحدٍ كبير يواجه تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة في العالم العربي، يتمثل في مشكلة ذات بعدين؛ بُعد كمي، حيث تشير الإحصاءات العالمية إلى أن حوالي ٢٠٪ من إجمالي طلاب وطالبات مدارس التعليم العام في أي بلد من بلدان العالم قد يحتاجون إلى خدمات التربية الخاصة، في حين تشير الإحصاءات العربية إلى أن نسبة المستفيدين من هذه الخدمات في العالم العربي لا تتجاوز ٥٪ من إجمالي المستهدفين، وبُعد نوعي، إذ يبلغ عدد فئات ذوي الاحتياجات الخاصة المحتاجة إلى خدمات التربية الخاصة إحدى عشرة فئة حسب تصنيف الأسرة الوطنية للتربية الخاصة بوزارة التعليم في المملكة العربية السعودية.

٣- تعثر قبول كثير من الفئات الخاصة في برامج مؤسسات التعليم العالي، وعدم تهيئة كثير من البيئات الجامعية لصالح هذه الفئات.

٤- البطء الواضح في النمو الكمي والتطور النوعي، وعدم الثبات في مستوى الخدمات التربوية والتعليمية التي تقدمها وزارات التربية والتعليم في العالم العربي لذوي الاحتياجات الخاصة.

٥- القصور الشديد الذي يصل إلى حالة العدم في برامج التدخل المبكر، رغم أهميتها البالغة، إذ إن من شأنها أن تعمل على منع حدوث الإعاقة – بإذن الله –، أو التغلب على مشكلتها، أو الحد من آثارها النفسية والاجتماعية والاقتصادية على الأسرة والمجتمع.

٦- تطور دور ذوي الاحتياجات الخاصة وذويهم في المطالبة بحقوقهم التربوية والتعليمية، ومناشداتهم المستمرة في الحصول على هذه الحقوق على أرقى المستويات.

٧- إن التكلفة الاقتصادية لإنشاء هذا المجلس، وما ينجم عن ذلك من برامج وخدمات تقدمها أنظمة التعليم في العالم العربي كحقوق مشروعة لذوي الاحتياجات الخاصة لا تساوي شيئاً في مقابل النتائج المرجوة التي ستعمل – بإذن الله تعالى – على زيادة أعداد المتعلمين والمتعلمات، وتحويل الفئات الخاصة من فئات مستهلكة تشكل عبئاً اقتصادياً ثقيلاً على المجتمع إلى فئات منتجة تسهم – بشكل فاعل – في خدمة الوطن العربي ورقيه وتقدمه وبناء حضارته.

سابعاً: التنظيم الهيكلي للمجلس:

يتكون المجلس من ثلاث وحدات رئيسة هي:

أ) الجمعية العمومية.

ب) مجلس الإدارة.

ج) المكتب التنفيذي.

ثامناً: طريقة تشكيل المجلس:

١- تتكون الجمعية العمومية للمجلس من كافة الأعضاء العاملين سواء كانوا أفراداً أو مؤسسات في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة بالعالم العربي.

٢- تقدم كل دولة عربية مرشحيها ومرشحاتها من خلال الجمعية العمومية التي تقوم بانتخاب مرشح واحد أو مرشحة واحدة لكل دولة لعضوية مجلس الإدارة، وهو الذي يحصل على أعلى الأصوات في مجموعته.

٣- يقوم مجلس الإدارة في أول اجتماع له بانتخاب رئيس، ونائب رئيس، وأمين عام، وأمين صندوق.

٤- يكون مقر المكتب التنفيذي في البلد التي ينتخب منها رئيس المجلس.

تاسعاً: التبعية الإدارية للمجلس:

يتبع هذا المجلس إدارياً لجامعة الدول العربية، أو المنظمة العربية للتربية والعلوم والثقافة، أو قد يكون مستقلاً بذاته.

عاشراً: مصادر تمويل المجلس:

١- الدعم الحكومي الذي قد يحصل عليه المجلس من الحكومات العربية.

٢- الأوقاف والوصايا والهبات والتبرعات التي يحصل عليها المجلس.

٣- المبالغ التي يحصل عليها المجلس مقابل الأبحاث والدراسات التي يقوم بها، والخطط والاستراتيجيات التي يعدها، والخبرات والاستشارات التي يقدمها.

٤- رسوم اشتراكات العضوية في المجلس.

حادي عشر: آليات عمل المجلس:

سيقوم المجلس بإعداد خطة استراتيجية لعمله تتضمن الرؤية والرسالة والقيم والأهداف وآليات العمل والأطر الزمنية.

ثاني عشر: النظام الأساسي للمجلس:

يتم تشكيل فريق تأسيسي يتولى مهمة إعداد النظام الأساسي للمجلس، ويقوم بالتحضيرات اللازمة لاستكمال إنشائه، وذلك وفقاً للتصور الذي اشتملت عليه هذه الورقة.

الملتقى العلمي للمجلس العربي

يقوم المجلس العربي عند إنشائه بإقامة ملتقى علمي بشكل دوري، وذلك على النحو التالي:

أولاً: راعي الملتقى أحد أعيان الدولة المضيفة.

ثانياً: طبيعة الملتقى:

١- يعد الملتقى علمياً في أساسه، بالإضافة إلى اشتماله على ورش عمل تدريبية، ومعارض تعريفية، وأنشطة توعوية وتواصلية.

٢- يقام الملتقى بشكل سنوي بالتناوب بين الدول العربية.

ثالثاً: موضوع الملتقى:

يتم تحديده بشكل سنوي، ويركز على قضايا تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة في العالم العربي.

رابعاً: الجهة المنظمة:

المجلس العربي لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة بالتعاون مع واحدة أو أكثر من المؤسسات العلمية أو مؤسسات المجتمع المدني في الدولة المضيفة.

خامساً: المكان والزمان:

١- المكان: إحدى المدن في الدولة المضيفة.

٢- الزمان: في شهر إبريل من كل عام.

٣- المدة: أربعة أيام بما في ذلك حفل الافتتاح.

سادساً: لغة الملتقى: العربية والإنجليزية.

سابعاً: تمهـــــيد:

في إطار جهوده الرامية إلى رفع الوعي بذوي الاحتياجات الخاصة في العالم العربي، والارتقاء بمستوى كم ونوع البرامج والخدمات المقدمة لهم، يتبنى المجلس العربي لتعليم ذوي

الاحتياجات الخاصة فكرة عقد ملتقى علمي سنوي يتم تنظيمه – بشكل تناوبي – بين الدول العربية، ويلتقي فيه ذوو الاحتياجات الخاصة وأولياء أمورهم والعاملون معهم والمختصون والمهتمون في مجالات تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة.

ومن المتوقع أن يصبح هذا الملتقى جزءاً من منظومة العمل في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، ومحفلاً علمياً مهماً يطوق إليه أبناء الوطن العربي، ومنبراً يتبادلون من خلاله الأفكار والرؤى والتجارب والخبرات، والاطلاع على أحدث التوجهات العالمية، والتعرف على أهم الاحتياجات والمتطلبات الميدانية في مجال تعليم ودعم ذوي الاحتياجات الخاصة بالعالم العربي.

ثامناً: الأهداف العامة للملتقى:

١- تسليط الضوء على تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة في العالم العربي، والتعريف بخصائصهم واحتياجاتهم.

٢- التعريف بالبرامج والخدمات المقدمة للطلاب والطالبات ذوي الاحتياجات الخاصة في العالم العربي، والعمل على تقويمها بغرض الارتقاء بمستواها كماً ونوعاً.

٣- تفعيل دور البحث العلمي في مجال ذوي الاحتياجات الخاصة باعتباره أهم الوسائل التي يمكن توظيفها في سبيل النهوض بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة في العالم العربي.

٤- توظيف التقنية الحديثة لصالح ذوي الاحتياجات الخاصة في العالم العربي من أجل تمكينهم من أن يصبحوا أعضاء عاملين فاعلين في مجتمعاتهم.

٥- استعراض أهم المستجدات في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة محلياً وإقليمياً وعالمياً.

٦- دراسة سبل ووسائل تفعيل الأنظمة والقوانين والتشريعات المعنية بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة في العالم العربي.

٧- دراسة طرق وأساليب تطوير البيئات الحياتية كالأسرة والمدرسة والمجتمع بشكل عام من أجل تمكين الطلاب والطالبات ذوي الاحتياجات الخاصة من التغلب على المشكلات والتحديات التي تواجههم في البيئات التعليمية بالعالم العربي.

٨- إقامة ورش عمل تدريبية تستهدف ذوي الاحتياجات الخاصة وأولياء أمورهم والعاملين معهم.

٩- تنظيم نشاطات وفعاليات تستهدف ذوي الاحتياجات الخاصة وأسرهم.

١٠- إقامة معارض مصاحبة تهدف إلى التعريف بالكتب والأبحاث والدراسات المعنية بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، وكذلك التعريف بالأدوات والأجهزة التعويضية.

١١- دراسة عوامل تعزيز دور المؤسسات والمنظمات والهيئات والجمعيات الحكومية والأهلية والخيرية المعنية بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة في العالم العربي.

١٢- مناقشة أهم التحديات التي تواجه مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة في العالم العربي، وإيجاد الوسائل والأساليب الكفيلة بالتعامل معها.

١٣- تبادل الأفكار والرؤى والتجارب والخبرات في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة بالعالم العربي.

١٤- العمل على وضع استراتيجيات عربية متكاملة للتعامل مع الطلاب والطالبات ذوي الاحتياجات الخاصة، وإيجاد الأطر العلمية والعملية الكفيلة بتفعيلها.

١٥- العمل على بناء جسور التواصل والتكامل بين الدول العربية في مجالات تعليم ودعم ذوي الاحتياجات الخاصة.

تاسعاً: الأهداف الخاصة للملتقى:

يتم تحديدها بناء على تحديد موضوعات الملتقيات العلمية.

عاشراً: المشـــاركـــون:

يشارك في الملتقى بإلقاء المحاضرات، وتقديم الأبحاث، وأوراق العمل، وورش العمل نخبة من الأكاديميين والباحثين والمعنيين والمهتمين في مجالات تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة.

حادي عشر: الفئات المستهدفة:

يستهدف الملتقى عدداً من الفئات هي كالتالي:

١- الطلاب والطالبات ذوو الاحتياجات الخاصة وأولياء أمورهم.

٢- العاملون والعاملات في مجالات ذوي الاحتياجات الخاصة.

٣- أعضاء هيئة التدريس وطلاب وطالبات الأقسام المعنية بالكليات والجامعات العربية.

٤- المهتمون والمهتمات، والمعنيون والمعنيات، وأصحاب العلاقة بذوي الاحتياجات الخاصة.

ثاني عشر: الأنشطة والفعاليات:

يصاحب الملتقى الأنشطة والفعاليات التالية:

١- العديد من ورش العمل التدريبية في مجالات تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة.

٢- عقد العديد من الندوات واللقاءات التي يتمكن من خلالها المشاركون في الملتقى من تبادل الآراء والخبرات، وطرح الأفكار والمبتكرات.

٣- تنظيم العديد من النشاطات والفعاليات لذوي الاحتياجات الخاصة.

٤- يصاحب الملتقى معرضان أحدهما للكتب والدراسات والأبحاث المتعلقة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، والثاني للتجهيزات والوسائل المختلفة.

ثالث عشر: طريقة تنظيم الملتقى:

يتولى المجلس العربي لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة الإشراف على الجانب العلمي للملتقى، وذلك من خلال تشكيل لجنة علمية في المجلس تقوم بالمهام التالية:

١- اختيار موضوع الملتقى في كل عام، وتحديد أهدافه ومحاوره وفعالياته.

٢- وضع الضوابط العامة لأوراق العمل والدراسات والأبحاث التي تقدم للملتقى، وتحديد الأطر الزمنية اللازمة لذلك مثل: موعد استلام الملخصات، وموعد استلام كامل أوراق العمل والأبحاث.

٣- اقتراح الأسماء المرشح استكتابها عند الحاجة.

٤- دراسة وتحكيم أوراق العمل المقدمة، والأبحاث والدراسات، وورش العمل، واختيار الأنسب منها.

٥- إعداد كتيب الملخصات وكتاب الملتقى.

٦- وضع البرنامج العلمي والزمني لجلسات الملتقى.

٧- اختيار رؤساء ومقرري جلسات الملتقى.

في حين تتولى الدولة المضيفة الجوانب التنظيمية والإجرائية، وذلك من خلال تشكيل اللجان التالية:

١- اللجنة المنظمة:

وتكون مهامها على النحو التالي:

أ) الإشراف العام على سير أعمال الملتقى.

ب) إقرار الإطار العام للملتقى.

ج) إقرار قوائم أسماء المدعوين لحفل الافتتاح.

د) الاطلاع على تقارير اللجان واعتمادها.

٢- لجنة أمانة الملتقى:

وتكون مهامها على النحو التالي:

أ) اقتراح اللجان العاملة في الملتقى ومهماتها، وترشيح أعضائها.

ب) متابعة اللجان العاملة، وتقديم التقارير اللازمة للجنة المنظمة.

ج) استلام بريد الملتقى وعمل ما يلزم.

د) إعداد المخاطبات الخاصة بالملتقى.

هـ) استخراج تأشيرات الدخول للمشاركين عند الحاجة.

و) ما يسند إليها من مهام أخرى من قبل اللجنة المنظمة.

٣- اللجنة المالية:

وتكون مهامها على النحو التالي:

أ) البحث عن ممولين للملتقى.

ب) تولي مهام الصرف على الملتقى.

ج) إعداد تقرير أسبوعي وتقديمه للجنة المنظمة.

د) ما يسند إليها من مهام أخرى من قبل اللجنة المنظمة.

٤- لجنة العلاقات العامة:

وتكون مهامها على النحو التالي:

أ) تنفيذ جدول الرحلات، وزمن وصول الضيوف والمشاركين.

ب) تهيئة مكتب لاستقبال الضيوف والمشاركين في المطار، وتسهيل أمورهم.

ج) استقبال كافة الضيوف والمشاركين.

د) عداد جميع الترتيبات الخاصة بسكن الضيوف والمشاركين.

هـ) الإشراف على الوجبات والضيافة والمواصلات.

و) إعداد جدول زيارات المشاركين للأماكن المقرر زيارتها.

ز) إعداد تقرير أسبوعي وتقديمه للجنة المنظمة.

ح) ما يسند إليها من مهام أخرى من قبل اللجنة المنظمة.

٥- لجنة التسجيل وإخراج الفعاليات:

وتكون مهامها على النحو التالي:

أ) تأمين الحقائب والأدوات القرطاسية اللازمة، وتوزيعها على المشاركين.

ب) التنسيق مع اللجان الأخرى حول محتويات الحقائب المطلوب إضافتها.

ج) تسجيل المشاركين والحضور، وعمل بطاقات تعريفية بأعضاء اللجان والمشاركين والحضور.

د) تصميم شهادات الحضور والمشاركين، وتوزيعها.

هـ) وضع اللافتات التعريفية داخل مقر الملتقى.

و) متابعة استكمال التجهيزات الخاصة بمقر الملتقى.

ز) طباعة أو تصوير كتيب ملخصات أوراق الملتقى.

ح) وضع اللافتات الإرشادية في الأماكن المخصصة لها، وإزالتها بعد نهاية الملتقى.

ط) إعداد تقرير أسبوعي وتقديمه للجنة المنظمة.

ي) ما يسند إليها من مهام أخرى من قبل اللجنة المنظمة.

٦- اللجنة الإعلامية:

وتكون مهامها على النحو التالي:

أ) التغطية الإعلامية لفعاليات الملتقى.

ب) إعداد بطاقات الدعوات لحفل الافتتاح وتوزيعها.

ج) إصدار رسالة يومية عن فعاليات الملتقى.

د) تزويد موقع المجلس العربي لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة وموقع الجهة المستضيفة على الإنترنت بالمستجدات الإعلامية عن الملتقى.

هـ) إعداد الخطابات لوسائل الإعلام.

و) إعداد تقرير أسبوعي وتقديمه للجنة المنظمة.

ز) ما يسند إليها من مهام أخرى من قبل اللجنة المنظمة.

٧- لجنة المعارض:

وتكون مهمتها: تنفيذ وإخراج المعارض المصاحبة للملتقى سواء بنفسها أو من خلال شركة متخصصة في هذا المجال.

رابع عشر: الجوانب الإجرائية:

١- رسوم المشاركة في الملتقى قد يكون من المناسب تحديد رسوم رمزية للمشاركة في الملتقى، وخاصة ورش العمل التدريبية، وتكون لصالح المجلس العربي لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة بالاتفاق مع الدولة المضيفة.

٢- يتم توفير التذاكر والإقامة من قبل الدولة المضيفة للمشاركين بأوراق عمل، وأبحاث، وورش عمل في حالة قبول مشاركتهم.

٣- نماذج مرفقة:

أ) استمارة مشاركة.

ب) نموذج أسعار الفنادق في الدولة المضيفة.

ج) استمارة حجز غرف.

خامس عشر: الميزانية المقترحة للملتقى:

تقدر ميزانية الملتقى بمبلغ (٢٠٠.٠٠٠) دولار أمريكي، (مئتي ألف دولار أمريكي)، يتم توفيرها من خلال الرعاة الرسميين للملتقى والجهات ذات العلاقة بذوي الاحتياجات الخاصة في الدولة المضيفة.